

الجمعية العامة الدورة التاسعة والستون  
البند ١٥٦ من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٥

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/69/951)]

## ٢٩٨/٦٩ - تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي<sup>(١)</sup> وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(٢)</sup>،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ١٧٠٤ (٢٠٠٦) المؤرخ ٢٥ آب/أغسطس ٢٠٠٦، الذي أنشأ المجلس بموجبه بعثة للمتابعة في تيمور - ليشتي باسم بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي، لفترة أولية مدتها ستة أشهر مع نية التجديد لفترات أخرى، وإلى القرارات اللاحقة التي مدد المجلس بموجبها ولاية البعثة، وآخرها القرار ٢٠٣٧ (٢٠١٢) المؤرخ ٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٢، الذي مدد المجلس بموجبه ولاية البعثة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٢٤٩/٦١ أ ل ف المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٢٤٩/٦١ ب أ المؤرخ ٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ المتعلقين بتمويل البعثة، وقراراتها اللاحقة في هذا الشأن، وآخرها القرار ٢٨٨/٦٨ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤،

وإذ تؤكد من جديد المبادئ العامة التي يستند إليها تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، حسبما نصت عليها قراراتها ١٨٧٤ (د-٤) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه

(١) A/69/589.

(٢) A/69/851.



١٩٦٣، و ٣١٠١ (د-٢٨) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣، و ٢٣٥/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

١ - **تحيط علماً** بحالة الاشتراكات المقدمة إلى بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥، بما في ذلك الأرصدة الدائنة البالغة مليوني دولار من دولارات الولايات المتحدة التي تمثل نحو ٠,٢ في المائة من مجموع الاشتراكات المقررة، وتلاحظ مع القلق أن ١٥٢ دولة فقط من الدول الأعضاء قد سددت اشتراكاتها المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى، ولا سيما الدول التي عليها متأخرات، على أن تكفل دفع اشتراكاتها المقررة غير المسددة؛

٢ - **تعرب عن تقديرها** للدول الأعضاء التي سددت اشتراكاتها المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى على بذل كل جهد ممكن لكفالة تسديد اشتراكاتها المقررة للبعثة بالكامل في أقرب وقت ممكن؛

٣ - **تؤيد** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(١)</sup>، وتطلب إلى الأمين العام كفالة تنفيذها بالكامل؛

**التصرف النهائي في أصول بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي**

٤ - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن التصرف النهائي في أصول بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي<sup>(١)</sup>؛

٥ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السبعين البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي".

الجلسة العامة ٩٧

٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٥